

وزارة النقل

هيئة ميناء دمياط

قرار رقم ٦٠٩ لسنة ٢٠١٨

الصادر بتاريخ ٢٠١٨/٧/١٩

بشأن تحديد فئات مقابل إشراف هيئة ميناء دمياط على عمليات مراقبة انتظار الشحن للرسائل (المخزنة

بالميناء المعدة للتصدير)

ورسائل الشحن المباشر بميناء دمياط

العدد ١٧٨ (تابع) في ٧ أغسطس سنة ٢٠١٨

لواء بحري أ.ح/ رئيس مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط

- بعد الاطلاع على الدستور،

- وعلى القانون رقم ٣٥٤ لسنة ١٩٥٦ بشأن حظر دخول الدائرة الجمركية بالمواني والمطارات،

- وعلى قانون الهيئات العامة رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣،

- وعلى القرار الجمهوري رقم ٣١٧ لسنة ١٩٨٥ بشأن إنشاء هيئة ميناء دمياط وتعديلاته،

- وعلى القرار الوزاري رقم ٨٠٠ لسنة ٢٠١٦ الصادر بتاريخ ٢٠١٦/١٢/١٤ بإصدار لائحة تنظيم

مزاولة الأنشطة والأعمال المرتبطة بالنقل البحري ومقابلات الانتفاع بها، والمنشور بالوقائع المصرية

العدد ٢٨٢ تابع (ب) في ١٥ ديسمبر سنة ٢٠١٦،

- وعلى مذكرة هيئة ميناء دمياط رقم (٦/١ - ٢٠١٨) بشأن تحديد مقابل إشراف هيئة ميناء دمياط

على عمليات مراقبة انتظار الشحن للرسائل (المخزنة بالميناء المعدة للتصدير) ورسائل الشحن

المباشر بميناء دمياط.

- وعلى قرار مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط رقم (٦/١ - ٢٠١٨) بجلسته السادسة المنعقدة بتاريخ

٢٠١٨/٦/١٢ بشأن تحديد فئات مقابل إشراف هيئة ميناء دمياط على انتظار الشحن للرسائل

(المخزنة بالميناء المعدة للتصدير) ورسائل الشحن المباشر بميناء دمياط، والمعتمد من السيد

الدكتور مهندس/ وزير النقل بالموافقة بتاريخ ٢٠١٨/٦/٣٠،

قرر:

(المادة الأولى)

قيام هيئة ميناء دمياط بتحصيل مبلغ (١ جنيه/ الطن) مقابل إشراف الهيئة على أعمال مراقبة انتظار الشحن

للرسائل المعدة للتصدير سواء المخزنة بالميناء أو التي يتم شحنها مباشر على السفن من شركات الشحن، على

أن يزداد مبلغ التحصيل بنسبة ٧% سنوياً.

(المادة الثانية)

استخدام هذه الحصيلة في تطوير وتنمية وتدعيم الميناء.

(المادة الثالثة)

تخصيص نسبة (١٠%) من الإيرادات المحققة لصالح القائمين على التحصيل والتشغيل.

(المادة الرابعة)

إعادة النظر في المبلغ ونسبة الزيادة السنوية المذكورين بالمادة رقم (١) كلما دعت الضرورة لذلك.

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر بتاريخ ٢٠١٨/٧/١٩

رئيس مجلس الإدارة

لواء بحري أ.ح/ أيمن صالح إبراهيم